



المكتبة الأزهرية

مخطوطة

فتح اللطيف على قسم الضعيف

المؤلف

علي بن محمد الجدولى المالكي الأزهرى

طاب
مجلس
١٧

هذه رسالة فتح اللطيف

علي بن محمد بن الحسين

نائب الشيخ العالم العلامة

الحمد لله بن الشيخ

علي بن محمد بن

رحمه الله

امين

م

٥٨١٢

٦٦٢٥

٦٧٩٩٥

١٤١٤

وهو مصطفي افندي صدق قل وجعل موقه

برواق الارواح بالارزهر طاب

١١

٥٢



وبسبب وجهه
 بسم الله الرحمن الرحيم وصلي الله علي سيدنا محمد
 الحمد لله رب العالمين وافضل الصلاة واشرف التسليم علي
 سيدنا محمد وعلي جميع الانبياء والمرسلين والملائكة والمقربين
 وجميع اهل الطاعة اجمعين من اهل السموات واهل الارضين
 صلاة وسلاما داعيين متلارمين ابد الابدين ودهر الازهرين
 وبعد فيقول العبد الفقير الخفي الي ربه الفتي العدير
 علي بن محمد المجدولي المالكي الازهري عن الله له ولوالديه
 وكجميع اخواننا المسلمين هذه رسالة لطيفة تنطق بالثنا
 شيخ شيخ الاسلام علي قسمر الضعيف وتسميتها فتح
 اللطيف علي قسمر الضعيف وحاصله ان فاقد شرط من
 شروط القبول الشامل للصحيح والحسن وهي ستة اتصال
 السند والعدالة والضبط وفقد السند وزو وفقد العلة
 القادحة والماضد عند الاحتياج اليه وهي بالنظر لا تتقايها
 افراد واجتماعا يتفرع منها اقسام فاقده واحد منها
 فسرخته تسعة بالنظر الي اقسام فاقد الاتصال وهي
 المرسل والمعضل والمنقطع والي فتسهي فاقد العدالة هو
 الضعيف والمجهول قوله والماضد اي وجود الماخذ ووجه
 كونها تسعة ان فقد الاتصال ثلثه ثلاثة المرسل والمعضل
 والمنقطع وفقد العدالة ثلثه اثنان الضعيف والمجهول
 فهذه خمسة تضم الي فقد الاربعة بقية الستة التي هي
 الضبط وفقد السند وزو وفقد العلة القادحة ووجود
 الماخذ عند الاحتياج اليه فالجملة تسعة ووجه كون
 فاقد الواحد ثلثه تسعة انك تقول فاقد واحد من شروط

القبول

القبول الستة يكونها بوجود واحد من المنايات الستة التي هي الارسال
 او المضل او الانقطاع او الصغف او الجهالة او عدم الضبط او وجود الشدة
 او وجود العلة القادحة او استفا الماخذ عند الاحتياج اليه ففقد
 واحد اي واحد كان من شروط القبول الستة يكون بوجود منافي
 من المنايات الستة وذلك المنافي الموجود اما ان يكون المنافي
 الاول او الثاني او الثالث او الرابع او الخامس او السادس او السابع
 او الثامن او التاسع فهذه تسعة فقد ظهر لك ان فقد واحد من
 شروط القبول الستة ثلثة تسع صور لان فقدة يكون بسبب
 وجود منافي من المنايات الستة المنافي الاول او الثاني اي
 اخر التسعة فكل واحد من هذه التسعة يتا في شروط القبول
 فاي واحد برؤفته وجد في الحديث من هذه المنايات الستة
 فاما ان يكون هذا وهذا او هذا من اولها الي اخرها فتكون صور وجود
 المنافي في الحديث عند فقد واحد تسعا فقده واحد من شروط
 الستة امره الي تسعة لان فقد الاتصال ثلثة ثلثة وفقد
 العدالة ثلثة اثنان فهذه خمسة تضم الي فقد الاربعة بقية
 الستة فالجملة تسعة كما تقدم ويد لك علي ان الكلام في فقد شروط
 القبول صريح قول المتن ففاقد شرط قبول قسمر وصريح قول المتن
 وهي بالنظر لا تتقايها افراد واجتماعا هو المقام بدلا علي هذا
 لان الكلام في اقسام الضعيف وهو ما لم يبلغ مرتبة الحسن ولا
 مرتبة الصحة ويد لك علي هذا ايضا ان الذي افراده تسعة هو
 المنايات التي وجدت بسبب فقد شروط القبول واما شروط القبول

شبهة

في ستة فقط لان الشرع عدّها ستة ثم قال وهي بالنظر لا تتقارمها الم
ثم قال ففقد شرط واحد منها الم اي لانه اذا فقد واحد منها اي
من الشروط الستة ووجد واحد من المنايات الستة المنايات الاولى
او الثاني الي اخر الستة كما تقدم مراد الشرط المفقود ايربين الستة
والمنايات الموجودة ايربين الستة فالاحتمال ان المعطية في فقد
واحد من الشروط الستة وهي الصور المنع اذا علمت هذا علمت
ان من احدا الخمسة التي دخلت تحت ففقد الاتصال والعدالة وضاه
الي نفس الشروط الاربعة بقية الستة ولم يضمها الي منايات
الاربعة لم يصب لانه خلط وضم بعض المنايات الي نفس بقية
الشروط مع ان الكلام في المنايات كما تقدم والحاصل ان فقد شرط
من شروط القبول الستة يكون سبب وجود مناف في المنايات
الستة المنايات الاولى او الثاني او الثالث الي اخرها فمضودة تسع
كما تقدم ثم قال وفاقد اثنين منها اي من شروط القبول تسع
غيره اي غير الاول وتحت ما لمظ الي ما مرسته وثلاثون صورة
لانك اذا ضمنت الي كل واحد من الستة كل واحد مما مرسته بلغ ذلك
اي بلغ الستة والثلاثين صور اي فقول لانه اذا فقد شرطان من
شروط القبول فاما ان يكون الموجود في الحديث هو المنايات الاولى
مع الثاني او مع الثالث او مع الرابع او مع الخامس او مع السادس
او مع السابع او مع الثامن او مع التاسع ففقد ثمان او يكون هو المنايات
الثاني مع الثالث او مع الرابع او مع الخامس او مع السادس او مع السابع
او مع الثامن او مع التاسع ففقد سبع بقية الي الثمانية ففقدت عشرة

او يكون

او يكون هو المنايات الثالث مع الرابع او مع الخامس او مع السادس
او مع السابع او مع الثامن او مع التاسع ففقد ست ففقدت ثمانية
فالجمله واحد وعشرون او يكون هو المنايات الرابع مع الخامس
او مع السادس او مع السابع او مع الثامن او مع التاسع ففقد
خمسة صور ففقدت ثمانية وست وعشرون او يكون هو المنايات
الخامس مع السادس او مع السابع او مع الثامن او مع التاسع ففقد
اربع صور ففقدت ثمانية وثلاثون او يكون هو المنايات السادس
مع السابع او مع الثامن او مع التاسع ففقد ثلاثة ففقدت ثمانية
وثلاثون او يكون هو المنايات السابع مع الثامن او مع التاسع
ففقد اثنين ففقدت ثمانية وخمسة وثلاثون او يكون هو
المنايات الثامن مع التاسع ففقد واحد ففقدت ثمانية وست وثلاثون
ففقدت الستة والثلاثون ففقدت من شرطين من شروط القبول
الست ففقد شرطين منها يتاى فيه عملا هذه الست والثلاثون
نتيجه اعترض بعض المشايخ على قوله ان فقد الاتصال يدخل تحته
المرسل والمعضل والمنقطع بانه بقي عليه راجع يدخل تحت فقد الاتصال
وهو المعلق وهو غير الثلاثة المذكورة على ما عليه صاحب النجاة وانظر
لاي شئ نزل او خاله تحت فقد الاتصال انتهى والحجاب انه بقي كلامه
بهنا على قوله لان المذكورات فيها اختلاف في تفسيرها فالمعلق يدخل فيها
ذكره فانه قال فيها سياتي المرسل من فروع التاجي او من فروع التاجي الكبير
او ما سقط من سنده ز او واحدا والكثير او من اوله او من اخره او بينهما
فيشمل المعضل والمنقطع والمعلق والمنقطع ما سقط قبل صحابه راو وقبل
ماله يتصل سنده ولو سقط منه اكثر فبذلك المرسل والمعضل والمعلق وقبل

غير ذلك هكذا اقال المشرفين في فني كلامه هنا على قوله لاجل الاختصار
بل قال فيما سياتي ان شمول المرسل للمنقطع والمعضل والملق قول
المعقبا والاصوليين والخطيب وجباغة من المحدثين على ان صاحب
المنجية لم يذكر البابتة بل ذكر ان بين الملحق والمعضل عموم وهو
من وجه من حيث تعريف المعضل بانه ما سقط منه اثنان فصا
يجتمع مع بعض صور الملحق ومن حيث تعييد الملحق بانه من تعريف
مصنوع من ما يدعي السند فيتردد منه اذ هو عام من ذلك انتهى
بل غلبه وكتب عليه من حشاه اذ هو اي المعضل اعم اي سوا كان
في اول السند او في اثنائه وبتفرد الملحق في حذف واحد فقط
من اول الاسناد وكذا بين الملحق والمنقطع المهور والمخصوص
الوجهي اي على القول بانه ما حذف منه او فقط قبل الصحابي
سوا كان يلي الصحابي اولا فيبينها عموم وحصوص وجهي بجمعان
في حذف واحد من اول السند من جهتها وبتفرد المنقطع في حذف
واحد بين الصحابي وبين اول السند وبتفرد الملحق في حذف اثنين
بين اثنين من اول السند وما على القول بان المنقطع ما لم يتصل
سند فبينه وبين الملحق عموم وحصوص مطلق انظر المنجية وجوابها
وقوله ان فاقه شرطين قسم يدخل تحته ست وثلاثون صورة تقفه
بعض المتأخرين بان الست والثلاثون صورة مما هي وما جمع اثنين من
المنايات الستة لاني جمع اثنين من فقه شروط القبول لانه قد
يجمع اثنان من المنايات مع امدا شرط واحد من شروط القبول فانه
يجمع المعضل والارسال او المعضل والمنقطع او المعضل والملحق على ما بينه
بعض المتأخرين مع فقه شرط الاتصال فقط او الجماله والضعف مع فقه

العدالة

العدالة انتهى ويجاب عن الشرهان وجود المنايات الثلاثة خاص
بفقه الاضال ووجود المنايات فيمن خاص بفقه العدالة كما انه عليه
الشر بخلاف فقه غيرهما من فقه السنة فانه لا يتعدد في ما فيه
بل كل واحد منا فيه واحد وكلام المشرفين في خصوص فقه الاضال
وقد العدالة فقط بل في مطلق فقه شرطين من شروط القبول
السنة اي شرطين كانا والامر المحقق عند فقه مطلق شرطين هو
وجود منايتين من المنايات الست وان اوجد منايات فلا يخلو
اما ان يكون هو المنايات الاو مع الثاني الى اخر ما فقه فقه الست
والثلاثون صور وايضا لا يلزم من فقه الاتصال وجود منايات
الثلاثة ولا يلزم من فقه العدالة وجود منايتين الا اثنين باللازم
مغلا عند فقه الاتصال والعدالة وجود مناف واحد واما كونه
يجوز وجود المنايات الثلاثة او اثنين منها عند فقه الاتصال
او وجود مناف في العدالة عند فقهها فهو امر مسلم لكنه غير لازم
وكلا مناطي الامر اللازم لان هذه المتسمة عقلية والاحتمالات
المذكورة عقلية والامر اللازم العقلي عند فقه شرط واحد
هو وجود مناف واحد على ان فقه المنايات اعم من شرط
الاتصال والعدالة فقط فالامر اللازم المطرد في جميعها عند
فقه شرط واحد وجود مناف واحد لان الاقل هو المحقق حتى يثبت
الرايد عليه فالقصة هنا مبسطة على الامر اللازم الذي لا يختلف
فيه ولا عم لان غير اللازم عقيم لا يطرد ولا يعتبر في الامور العقلية
ولا في نتائج المبراهين لانها امور عقلية وايضا كلام الشارح

لا يبقى كلام هذا المعتبر لانه منقذ شرطين من الستة بعد ثمانية من
 المشعة على ما تقدم بيانه وكلام الخارج صريح في ان الصور انما هي في
 وجود المنافيات لان الشرط قال وهي بالنظر لا يتقايها الترادف واجتماع
 ابي والشروط بالنظر المثل قال فتاقد واحد منها هو وصرح بالمنافيات
 التي هي الارسال والفصل الموقول لانه ذلك لانك اذا ضمنت الي كل
 واحد من الستة او الي كل اثنين من الستة او الي كل ثلاثة من
 الستة الم معلوم ان الستة انما هي المنافيات لان الشروط ستة فقط
 كما تقدم بيانه وعذر الخارج في التفسير بالمنقذ مجازات لفظ الست
 مع انه يلزم من فتق الشرط وجود منافيه فاما فتق شرطان مبرهاني
 من الستة يلزم وجود منافيين مبهمين من الستة بحيث لا يمكن انهما هذا
 مع هذا اوضحنا مع هذا الم وان فتق ثلاثة كذلك الم في الكلام في مقامين
 المتعار الاول كون اللزوم عند فتق شرط واحد وجود مناف واحد
 وعند فتق اثنين وجود اثنين الم لكن لما كان الثاني الموجود مبرهانا
 رايه من الستة الاحبات الصور وحصلت لاحتمال ان الثاني الموجود
 هو الاول والثاني الم واحتمال ان المنافيين الموجودين هو الاول
 مع الثاني او مع الثالث الم والمتعار الثاني كون الصور المذكورة انما
 حصلت من وجود المنافيات الستة وكلام الشرط اشتغال على بيان
 المتامين لانه عبر بالفتق لاجل سببان ان كلام المنقذ لانه بعد شرحه
 ولا شك ان فتق الشرط انما يكون بوجود منافيه وفتق الشرط المبهم
 المراد بين الستة منافيه مبهم ما يبرهن الستة وفتق اكثر من واحد
 كذلك فتق الاحتمالات التي هي الصور المذكورة وصرح الشرطان الصور
 المذكورة انما حبان من وجود المنافيات الستة لانه بين ما دخل تحت

فتق

فتق الانفصال وقد عد العدالة المصونة لفتق بقية الشروط الاربعة فهي
 تسعة وقال لانك ان ضمنت الي كل واحد من الستة الموقول في لفظ كل
 وان اسبرتها بالتركيب بعد كل من فتق الانفصال والعد الموقول
 اي بعد هذا واحدا وهذا واحد اي ولو نظر الي كون فتق الانفصال
 به دخل تحت ثلاثة وفتق العدالة يدخل تحت اثنين بلهته ثلاثة وسكن
 كما سياتي الستة عليه فتق الشرط ان يفتق شرطين من الستة فتق الست
 والثلاثون صورة صحيح والايضا ان بين الخارج ان فتق الانفصال
 تحت ثلاثة وفتق العدالة تحت اثنين كيف يفتق عليه بذلك قاله
 بعض المشايخ معتصفا على الشرط واما فتق شرطين من شروط القبول
 الستة فتق شرطها ست وعشرون فقط لان فتق الانفصال تحت ثلاثة
 وفتق العدالة تحت اثنين فهي خمسة كما تقدم وبقية الشروط اربعة
 ومنافياتها اربعة واذا ضمنت كل واحد من الخمسة الي كل واحد من المنافيات
 الاربعة يحصل عشرون صورة واذا ضمنت كل واحد من المنافيات الاربعة
 الي ما عدها يحصل ست صور لانك تقم الاول الي الثاني او الي الثالث
 او الي الرابع فهذه ثلاث ونقصم الثاني الي الثالث او الي الرابع فما كان شان
 ونقصم الثالث الي الرابع فهذه واحدة فالجمله ست مضافة الي العشرين
 هي ست وعشرون انتهى والجواب عن الشرط انما كانت ستا وعشرين
 باعتبار كل واحد من المنافيات الخمسة الي كل واحد من المنافيات الاربعة
 فتق كل واحد من المنافيات الاربعة الي ما عدها كما تقدم اما اذا ضمنت
 المنافيات الخمسة الي المنافيات الاربعة فصار ستة وستة واحدا لكل
 واحد من الستة وضممت الي ما عدها فتاخذ الاول ثم فتق الي
 ما عدها الي اخرها ثم تاخذ الثاني وتقم الي ما عدها الي اخرها
 وهكذا اعلى ما فتقها ايضا فان الست والثلاثين صورة تحصل

كما تقدم وهذا هو المحيط بالمنسمة العقلية وقصد المنزاسيعاب
 المنسمة العقلية واستيعابها ونفس هذا المعترض سلم انه يحصل
 من بعض صور المنايا ان الشعة ابي بعض اذا جمعها الست والثلاثون
 صورة كما تقدم شرحه واذا كانت الست والثلاثون تحصل من المنايا
 الستة اذا اعتبرت مجموعها فاي فائدة في اعتبار الحسنة وحدها
 واعتبار الاربعة وحدها حتى تكون الصور ستا وعشرين ونعترض
 على الشرع انما قصد بيان شرح ما قاله وهو احدى المنايات هو
 الشعة مجموعة لان الشرف قال لانك اذا ضمت الي كل واحد من
 الشعة كل واحد ما بعد بلع ذلك فاعتبرها ستة ولم يكثرها
 حصة واربعة وايضا اذا كان اعتبار الشعة غير مجموعة ينقص
 الاختلافان فهو اعتبار غير محيط بالمنسمة العقلية فهو غير معتبر
 وايضا اعتبار الشعة غير مجموعة خارج عن كلام الشارح لان الشر
 حبل الكلام و ابراهيم امرين وهما اثنا امان فتعتبر المنايا ستة
 مجموعة مع بعضها او تعتبر المنايا ستة فقط بعد فقه الافعال
 واحدا وقد عدت واحدة واحدة مع جمع الشعة بعضها ايضا وصورها ثلاث
 وستون كما سياتي واما كوننا نأخذ العنقمة مرة واحدة واربعة
 وليس في كلام الشارح الذي نحن نصبه ديبان كلامه مع انه لا يظهر له
 فائدة حاملة على ارتكابه بل الظاهر المبادر المحيط بالمنسمة العقلية
 ما قاله الشارح فان قلت هذه المنسمة عقلية فقط لا خارجية لاد بعض
 هذه المنايات لا يجتمع بعضها بعضا كالمفضل والارسال والضعف والجهالة
 وكالشدة ود والضعف الى لبنا بين خلقا غيرها على ما هو مبين في محله الجواب
 ان هذا البناء لاد المحتج اجتماع الضعف والشدة وشدك والجهالة
 والشدة ودمثل في شخص واحد وليس بمراد كما لا يخفى لان المراد ههنا بعض

المنايات

برواق الادوام رسالة فتح اللطيف علم قسم

المنايات يجتمع مع بعض في السند والسند مشتق على رجال فقد يجتمع
 في السند المفضل مع الاقطاع والارسال كما هو مبين في محله او
 يجتمع الشدة ود مع الضعف والجهالة بان يكون في السند عدل خاله
 من هو اولي منه وفيه ايضا ضعيف ومجهول مثل ابي غير ذلك كما
 يعرف بتتبع كلامهم ثم قال وضرا واحدا بسوي الاثنى الى الاثنى
 وذلك قسم ثالث فقاؤه ثلاثة من شروط المقول قسم ثالث
 ونحته بالنظر اليه ما مر اربع ونحتمون صورة لانك اذا ضمت الي كل
 اثنين من الشعة كل واحد ما بعد بلع ذلك ابي بلع الاربعة هو
 والثلاثين صورة وبيان ذلك انك تقول فائدة ثلاثة من الشروط
 الستة اما ان يكون بوجود المنايا في الاول والثاني مع الثالث او
 الرابع او الخامس او السادس او السابع او الثامن او التاسع
 فهذا سبعا او يكون بوجود المنايا في الاول والثالث مع الرابع او
 الخامس او السادس او السابع او الثامن او التاسع فهذا ستة
 او بوجود المنايا في الاول والرابع مع الخامس او مع السادس او السابع
 او الثامن او التاسع فهذا خمسة او بوجود المنايا في الاول والثاني
 مع السادس او السابع او الثامن او التاسع فهذا اربع او بوجود
 المنايا في الاول والسادس مع السابع او مع الثامن او التاسع فهذا
 ثلاث او بوجود المنايا في الاول والثابع مع الثامن او التاسع فهذا
 ثمان ثنتان او بوجود المنايا في الاول والثامن مع التاسع فهذا
 واحدة فجملة صور المنايا في الاول اذا ضمنت لغيره ثمان وعشرون
 صورة وان اخذت المنايا في الثاني فتقول او يكون فقد الثلاثة من
 الستة بوجود المنايا في الثاني والثالث مع الرابع او الخامس او السادس
 او السابع او الثامن او التاسع فهذا ست او بوجود المنايا في الثاني والرابع

مع الخامس او السادس او السابع او الثامن او التاسع فهذه خمس
 او بوجود المنافي الثاني والخامس مع السادس او مع السابع والثاني
 او التاسع فهذه اربع او بوجود المنافي الثاني والسادس مع السابع
 او الثامن او التاسع فهذه ثلاث او بوجود المنافي السابع مع الثامن
 او التاسع فهذه ثنتان او بوجود المنافي والثامن مع التاسع فهذه
 واحدة فجملة صور الثاني احدي وعشرون فصورها قبلها يحصل سبع
 واربعون صورة واذ الحذرة الثالث فتقول يكون فقد ثلاثة من
 الة بسبب وجود المنافي الثالث والرابع مع الخامس او السادس
 او السابع او الثامن او التاسع فهذه خمس او بسبب وجود الثالث
 والخامس مع السادس او السابع او الثامن او التاسع فهذه اربع
 او يكون بسبب وجود الثالث والسادس مع السابع او الثامن
 او التاسع فهذه ثلاث او يكون بسبب وجود الثالث والسابع
 مع الثامن او التاسع فهذه ثنتان او يكون بوجود الثالث
 والثامن مع التاسع فهذه واحدة فجملة صور الثالث خمس عشرة
 صورة فصورها قبلها هي اربع وستون صورة واذ الحذرة المنافي الرابع
 فتقول او يكون فقد ثلاثة من الة بسبب وجود المنافي الرابع
 والخامس مع السادس او السابع او الثامن او التاسع فهذه اربع
 او بسبب وجود المنافي الرابع والسادس مع السابع او الثامن
 او التاسع فهذه ثلاث او بسبب وجود المنافي الرابع والسابع
 مع الثامن او التاسع فهذه ثنتان او بسبب وجود المنافي الرابع
 والثامن مع التاسع فهذه واحدة فجملة صور المنافي اربع عشر
 فتقول ما قبلها اربع وسبعون واذ الحذرة المنافي الخامس فتقول او
 يكون فقد ثلاثة من الة بسبب وجود المنافي الخامس والسادس

مع الهم

مع السابع او الثامن او التاسع فهذه ثلاث او بسبب وجود المنافي الخامس والسابع
 مع الثامن او التاسع فهذه ثنتان او بسبب وجود المنافي الخامس و
 الثامن مع التاسع فهذه واحدة فصورها الخامس ست واذ الحذرة السادسة
 فتقول او يكون فقد ثلاثة من الة بسبب وجود المنافي السادس
 والسابع مع الثامن او التاسع فهذه ثنتان او بسبب وجود المنافي
 السادس والثامن مع التاسع فهذه واحدة فجملة صور السادس
 ثلاث واما السابع فليس فيه الا صورة واحدة فهذه اربع فصورها الست
 يحصل عشر فتقول الى الاربع والسبعين يحصل اربع وثمانون فقد بان لك
 معنى قولنا ثنتان فقد ثلاثة من الشروط الة تحت اربع وثمانون صورة
 اذ علمت ما قدرناه علمت ان بعض ما بين كلام الخارج وقال في بيانه
 المقادير الاول والثاني اما ان يفقه معهما الثالث وهكذا الى التاسع وقاد
 الاول والثالث الى فقول والحاصل ان طريق استخراج الاربع والثمانين
 صورة الحاصلة من وجود ثلاثة من السبعة وهي الضعف والمهالة والمعضل
 والانتطاع والارسال والعلة الخارجة والشذوذ وعدم الضبط وعلم
 المعاضد عند الاحتياج اليه في كلامه نظرا لان فيه تخطيطا حيث عبر ولا
 بالفتحة الى اضداد السبعة ثم صرنا بياني الحاصل بقوله الحاصلة من وجود
 ثلاثة من السبعة فغير بالوجود مع ان المقنود غير الموجود لان المقنود
 هو بعض شروط القبول وهي ستة والموجود هو بعض المنافيات وهي
 ستة فغير ولا بالمقنود وسمها ستة وعبرنا بيانا بالوجود وسمها
 ستة ايضا مع ان الذي يفقه بعضه او كله هي شروط القبول وهي
 ستة والذي يوجب بعضه او كله هي المنافيات للثة وهي ستة
 فمنايات الة التي هي اتصال السند والعدالة والضبط وفقد
 الشذوذ وفقد العلة الخارجة ووجود المعاضد عند الاحتياج اليه
 ستة باعتبار ان منافيات اتصال السند ثلاثة ومنافيات العدالة
 اثنتان فمجموعه ثمة فتقول الى منافيات الاربعة المنافية هي ستة ونسبها
 على ما في كلام الثران فتقول هو الارسال والمعضل والانتطاع والضعف

والباله وعدم الضبط ووجود الشذوذ ووجود العلة الفارقة وعدم
 المعاضد عند الاحتجاج اليه ونفس هذا الذي بين كلام الشارع صريح في
 بعض مواضع من كلامه بان المتصف بكونه شعبة هو المنافي لانه قال ما شاء
 ان فقه الاتصال والعدالة تحت حسي صور وان اصبحت هذه الجنس الى الصفة
 الاربعة بنية الشروط الستة صار في الصور تسعا على ما تقدم ايضا
 فتارة بوجود في سد الحديث اي في رجاله واحد من هذه المنافيات او
 اكثر على ما تقدم بيانه وايضا نفس هذا المبين المنع من على الشرط لا فقه
 بان الصور ما حصلت من وجود المنافيات لان فقه الشروط لانه قد يحصل
 بفقد شرط واحد وجود منافيات ثلاثة كما تقدم مع جوابه فتعبر
 هذا المبين بالفتة هنا لا يناسب اعتراضه على الشارع فيما تقدم بان
 الصور اما حصلت من وجود المنافيات الامم فقه الشروط قال بعض
 المتأخرين ما حاصله لا يخفى ما في قول الشارع وفائدة ثلاثة الامم ان قد يوجد
 ثلاثة من المنافيات مع ان المعتود من الشروط واحد بشرط الاتصال
 فان يفتده يحصل منافيات ثلاثة الارسال والمصل والقطع والعاية
 المجررة ان يقول وما وجد فيه ثلاثة من اصناف شروط القول او ما
 يوجد في هذا المصهور انتهى ويجيب عن الشرط ما قد مناه من ان كلام المتشر
 ليس في خصوص شرط الاتصال الذي منافيته ثلاثة بل فيما هو
 اعم وايضا الملازم المطرد عند فقد شرط واحد وجود منافي واحد لانه يوجد
 المنافي الواحد يتحقق فقد الشرط واما وجود جميع منافيات ذلك الشرط
 فاصح غير لازم بل جازي محتمل لان الملازم عند فقد شرط الاتصال مثلا وجود
 بعض منافيته ان يوجد بعض منافيته يتحقق فقد وفقد غير متحقق
 على حصول جميع منافيته بل يكفي في تحقيق فقد وجود واحد من اجلي ما تقدم
 بيانه فنقول الشارع فقد ثلاثة من الشروط تخنه كذا وكذا المصحح لان
 المراد ان الثلاثة اذا فقدت وحده منافيات ثلاثة الى اخر ما تقدم شرحه
 وكلام الشارع صريح في هذا على ما تقدم بيانه لان كلامه في المنافيات لقوله وهي
 بالمظ لا تتباينها الم وقوله لانك ان اصبحت الى كل واحد من السعة الم وقوله
 لانه ان اصبحت الى كل اثنين من السعة وسعوا من الستة هي المنافيات لان
 الشروط

الشروط ستة فقط على ما تقدم بيانه ثم قال وهكذا افضل الاجز الشروط فقد فخذ
 فاقدر شرط اخر ضمه الى فاقد الشروط الثلاثة السابقة فهو قسم رابع وتحت
 بالنظر الى ما مر من است وعشرون صورة لانك ان اصبحت الى كل ثلاثة من
 السعة كل واحد مما جدها بلغ ذلك اي بلغ المائة والست والعشرين اصبحت
 بعض المتأخرين بجوابه من ان الصور المذكورة انما هي من اجتماع المنافيات
 واجتماع اربع منافيات لا يستلزم فقد اربعة شروط لانه قد يكون حصل
 من فقد شرطين كفقده الاتصال وقد شرط اخر على ما تقدم مرتين ويجيب
 منه بجوابه من ان فقد المنافيات خاص بشرط الاتصال والعدالة وكلامه
 ليس خاصا بفقده من الشرطين فقط بل فيما هو اعم وايضا لا يلزم من فقد
 شرط الاتصال وجود منافيات الثلاثة ولا من فعل العدالة وجود منافيات
 بل اللازم عند فقد الشرط وجود منافي واحد ان يتحقق فقد الشرط واما
 وجود اكثر من منافي واحد عند فقد شرط واحد فامر جازي لا لازم ولا امر محتمل
 الملازم لا يضبط به الامور العقلية لان عمير الملازم لا يطرد فهو محكوم عليه بالفهم
 وقد اربعة من الشروط يستلزم وجود اربع منافيات من موجبات الضعف
 ويحتمل ذلك وهذه الصور عقلية مبنية على الامر الملازم لا الحياير المحتمل وان
 وجد اربع منافيات فالصور مائة وست وعشرون وبها ان ذلك ان المهور
 من موجبات الضعف في المحه يتا ما ان يكون هو المنافي الاول والثاني والثالث
 مع الرابع والخامس او السادس والسابع او الثامن او التاسع فهذه ستة
 ثم تسقط الثالث وتقول او الموجود هو المنافي الاول والثاني والرابع
 مع الخامس او السادس والسابع او الثامن او التاسع فهذه خمسة ثم
 تسقط الرابع وتقول او الموجود هو المنافي الاول والثاني والخامس
 مع السادس او السابع او الثامن او التاسع فهذه اربع ثم تسقط الخامس
 وتقول او الموجود هو المنافي الاول والثاني والسابع او الرابع مع السادس
 او الثامن او التاسع فهذه ثلاث ثم تسقط السادس وتقول او الموجود
 هو المنافي الاول والثاني والسابع مع الثامن او التاسع فهذه اثنتان
 ثم تسقط السابع وتقول او الموجود هو المنافي الاول والثاني والثامن مع
 التاسع فهذه واحدة فجملة صور الاول والثاني احدي وعشرون صورة
 ثم تأخذ الاول والثالث وتقول او الموجود هو المنافي الاول والثالث فهذه

لث

والواحد مع الخامس او السادس او السابع او الثامن او التاسع فهذه
 خمس ثم تسقط الرابع ونقول او الموجود هو المنا في الاول والثالث
 والخامس مع السادس او السابع او الثامن او التاسع فهذه اربع ثم
 تسقط الخامس ونقول او الموجود هو المنا في الاول والثالث
 والسادس مع السابع او الثامن او التاسع فهذه ثلاث ثم تسقط
 السادس ونقول او الموجود هو المنا في الاول والثالث والسابع
 مع الثامن او التاسع فهذان ثنتان ثم تسقط السابع ونقول
 او الموجود هو المنا في الاول والثالث والثامن مع التاسع فهذه
 واحدة فجملة صور الاول والثالث خمس عشرة صورة فمما قبلها
 هي ست وثلاثون ثم نأخذ الاول والرابع ونقول او الموجود هو
 المنا في الاول والرابع والخامس مع السادس او السابع او الثامن
 او التاسع فهذه اربع ثم تسقط الخامس ونقول او الموجود هو
 المنا في الاول والرابع والسادس مع السابع او الثامن او التاسع
 فهذه ثلاث ثم تسقط السادس ونقول او الموجود الاول
 والرابع والسابع مع الثامن او التاسع فهذان ثنتان ثم
 تسقط السابع ونقول او الموجود هو المنا في الاول والرابع والثامن
 مع التاسع فهذه واحدة فجملة صور الاول والرابع والثامن
 فمما قبلها هي ست واربعون ثم نأخذ الاول والخامس ونقول او
 الموجود هو المنا في الاول والخامس والسادس مع السابع او الثامن
 او التاسع فهذه ثلاث ثم تسقط السادس ونقول او الموجود
 هو المنا في الاول والخامس والسابع مع الثامن او التاسع فهذان
 ثنتان ثم تسقط السابع ونقول او الموجود هو المنا في الاول والخامس
 والثامن مع التاسع فهذه واحدة فجملة صور الاول والخامس
 ست فمما قبلها هي ثنتان وحسون ثم نأخذ الاول والسادس

ونقول

9

ونقول او الموجود هو المنا في الاول والسادس والسابع مع الثامن
 او التاسع فهذان ثنتان ثم تسقط السابع ونقول او الموجود هو المنا في
 الاول والسادس والثامن مع التاسع فهذه واحدة فجملة صور الاول
 والسادس ثلاث فمما قبلها هي خمس وحسون ثم نأخذ الاول والسابع
 ونقول او الموجود هو المنا في الاول والسابع والثامن مع التاسع فهذه
 واحدة فجملة الصور التي وجد فيها من موجبات الصنف اربعة اولها
 الاول ست وحسون صورة ثم تسقط الاول وتأخذ الثاني والثالث
 والرابع مع الخامس او السادس او السابع او الثامن او التاسع فهذه
 خمس ثم تسقط الرابع وتأخذ الثاني والثالث والخامس مع السادس
 او السابع او الثامن او التاسع فهذه اربع ثم تسقط الخامس وتأخذ
 الثاني والثالث والسادس مع السابع او الثامن او التاسع فهذه
 ثلاث ثم تسقط السادس وتأخذ الثاني والثالث والسابع مع
 الثامن او التاسع فهذه ثنتان ثم تسقط السابع وتأخذ
 الثاني والثالث والثامن مع التاسع فهذه واحدة فجملة صور
 الثاني والثالث خمس عشرة صورة فمما قبلها هي احدى وسبعون
 ثم تسقط الثالث وتأخذ الثاني والرابع والخامس مع السادس
 او السابع او الثامن او التاسع فهذه اربع ثم تسقط الخامس
 وتأخذ الثاني والرابع والسادس مع السابع او الثامن او التاسع
 فهذه ثلاث ثم تسقط السادس وتأخذ الثاني والرابع والسابع
 مع الثامن او التاسع فهذان ثنتان ثم تسقط السابع وتأخذ الثاني
 والرابع والثامن مع التاسع فهذه واحدة فجملة صور الثاني والرابع
 عشر فمما قبلها هي احدى وثلاثون ثم تسقط الرابع وتأخذ الثاني
 والخامس والسادس مع السابع او الثامن او التاسع فهذه ثلاث

ثم تأخذ الثاني والخامس والسابع مع الثامن أو التاسع مما كان نشتان
 ثم تأخذ الثاني والخامس والثامن مع التاسع وهذه واحدة فجملة صور
 الثاني والخامس ست فضم لما قبلها مهي سبع وثمافون ثم نسطفاه
 الخامس وتأخذ الثاني والسادس والسابع مع الثامن أو التاسع
 مما كان نشتان ثم تأخذ الثاني والثامن مع التاسع وهذه
 واحدة فجملة صور الثاني والسادس ثلاث فضم لما قبلها مهي تسعون
 ثم تأخذ الثاني والسابع والثامن مع التاسع وهذه واحدة فضم
 لما قبلها مهي احدى وتسعون ثم نسطفاه الثاني وتأخذ الثالث
 والرابع والخامس مع السادس والسابع أو الثامن أو التاسع وهذه
 اربع ثم تأخذ الثالث والرابع والسادس مع السابع أو الثامن أو التاسع
 وهذه ثلاث ثم تأخذ الثالث والرابع مع الثامن أو التاسع
 مما كان نشتان ثم تأخذ الثالث والرابع والثامن مع التاسع وهذه
 واحدة فجملة صور الثالث والرابع عشر فضم لما قبلها مهي مائة
 وواحدة ثم تأخذ الثالث والخامس والسادس مع السابع أو الثامن
 أو التاسع وهذه ثلاث ثم تأخذ الثالث والخامس والسابع مع الثامن
 أو التاسع مما كان نشتان ثم تأخذ الثالث والخامس والثامن مع
 التاسع وهذه واحدة فجملة صور الثالث والخامس ست فضم لما قبلها
 مهي مائة وسبع ثم تأخذ الثالث والسادس والسابع مع الثامن أو التاسع
 مما كان نشتان ثم تأخذ الثالث والسادس والثامن مع التاسع وهذه
 واحدة فجملة صور الثالث والسادس ثلاث فضم لما قبلها مهي مائة وعشر
 ثم تأخذ الثالث والسابع والثامن مع التاسع وهذه واحدة فضم
 لما قبلها مهي مائة وثلاثون فجملة صور الثالث والسابع والثامن
 مع التاسع اربع فجملة صور الثالث والسابع والثامن مع التاسع اربع
 مهي مائة واحدى عشرة صورة ثم تأخذ الرابع والخامس والسادس
 مع السابع أو الثامن أو التاسع وهذه ثلاث ثم تأخذ الرابع والخامس
 والسابع مع الثامن أو التاسع مما كان نشتان ثم تأخذ الرابع والخامس

والثامن

والثامن مع التاسع فهذه واحدة فجملة صور الرابع والخامس ست
 ثم تأخذ الرابع والسادس والسابع مع الثامن أو التاسع مما كان نشتان
 ثم تأخذ الرابع والسادس والسابع مع الثامن أو التاسع فهذه واحدة فجملة صور
 الرابع والسادس ثلاث فجملة صور الرابع والسادس والسابع مع الثامن مع هذه
 واحدة فجملة ما وجد فيه من موجبات الصف اربعة اوها الرابع عشر
 نضم لما قبلها مهي مائة وواحد وعشرون ثم تأخذ الخامس والسادس والسابع
 مع الثامن أو التاسع مما كان نشتان ثم تأخذ الخامس والسادس والثامن
 مع التاسع ثم تأخذ الخامس والسابع والثامن مع التاسع مما كان نشتان
 ثم تأخذ السادس والسابع والثامن مع التاسع وهذه واحدة فجملة هذه خمس
 نضم لما قبلها مهي مائة وست وعشرون وقوله وهكذا افضل الى اخر الشروط
 راعي السبج في هذا المعنى والافمقضي الظاهر المناسب للمعنى ان يقول وهكذا
 صور سوي الثلاثة الى الثلاثة فذلك قسم رابع ونحوه الى قوله وعمل الى
 انتهايك من الشروط الاول دخول على كلام المعص وهو اشارة الى ما قد شاه
 من كونك تأخذ الاول مع ما بعده مثلا الى ان تنتهي من صورته ثم نسطفاه
 الاول وتأخذ الثاني مع ما بعده ثم نسطفاه الثاني وتأخذ الثالث مع
 ما بعده وهكذا فتقود ابي غير ما به ان به ليللا تتكرر الصور ثم سر بد
 غير الذي قدمته بان تأخذ الرابع مثلا مع ما بعده الى ان تنتهي من صورته وهكذا
 الى ان تتم الصور على ما قد مر بيانه وقوله فنضم هذا العمل الذي ابتدته
 بقصد الشرط المثني به كما تحت الاول الى ان ينتهي العمل اي تتم العمل
 الذي ابتدته بسبب فقد الشرط الذي ثبتت به واتي منافية فاخذته
 مع ما بعده من المنافيات الى ان فقرخ من صورة فقرج تأخذ ما بعده ونظمه
 الى ما بعده الى ان فقرخ من صورته وهكذا الى ان يتم عملك على ما قد مر بيانه
 قوله وامثا ابن الصلاح الى ان قال اقسام فقوله اقسام فاعل يدخل اي
 يدخل اقسام تحت قوله كل من الشروط التي كلفه العدة يدخل تحتها

فثما و فاقده خمسة تحتة ستة فاقده الاول والثاني والثالث والرابع
 والخامس و فلقده الاول والثاني والثالث والرابع مع الـ ا و سى و فاقده
 الاول والثاني والثالث مع الخا مسى والـ ا و سى و فاقده الاول
 والثاني مع الرابع والخا مسى والـ ا و سى و فاقده الاول مع الثاني
 والرابع والخا مسى والـ ا و سى و فاقده الثاني والثالث والرابع والخا
 والـ ا و سى و فاقده سنة ا فنى م و فاقده الجميع ا بى و فاقده الاول والثاني
 والثالث والرابع والخا مسى والـ ا و سى و فاقده فنى م و فاقده ايضا و ف
 للمستنة قبله و بى سبعة نقصان لما قبلها فبى ثلاثه و سنى ل
 فثما كما قاله التارخ و بينه وجه الله سبحانه و فقا بى و كتبناه
 لك لربنا و قد قصده الا ايضا و صلى الله على سيدنا

محمد و على اله وصحبه وسلم وكان المزاج من كذا سنة
 يوم السبت المبارك رابع الفقد هـ سنة

الف و صاية و اربعين من الطهارة

النسبوية على صاحبها

وتفضل الصار

والكاف

امين

م

در خ و ا ب و س و ه

س